ضوابط فقه الأولويات
في ضوء الكتاب والسنة

د/ إبراهيم طه[1]

فإنه مما لا يخفى أحد ما لموضوع فقه الأولويات من أهمية بالغة خاصة في واقع ممتلئ بالمستجدات والمتغيرات التي أحدثت اضطرابًا كبيرًا في حياة البشر عامة والمسلمين خاصة، فأفقدتهم توازنهم في كثير من الأحوال؛ مما يجعل الحاجة ماسة لتناول هذا الموضوع.

أسباب اختياري هذا الموضوع:

هذا وقد دفعنا إلى اختيار هذا الموضوع عدة أسباب أهمها:

---

[1] مصر.

١- كون فقه الأولويات مصطلحًا معاصرًا له جذور قديمة مثل "التعارض والترجيح" و"خلاف الأولى" و"قياس الأولى" مما دفعني للكتابة عن هذا الموضوع لإماطة اللثام عنه.

٢- ضياع مفهوم الأولى في كثير من مناحي حياة المسلمين على مختلف الأصعدة.

٣- تقديم بعض المسلمين ما حقه التأخير وتأخير ما حقه التقديم؛ مما جعل الحاجة ملحة للوقوف مع نماذج من ذكر الأولويات في القرآن والسنة.

٤- حاجة الأمة الملحة لبيان الضوابط التي ينبغي الرجوع إليها في حال الاختلاف فيما ينبغي تقديمه أو تأخيره.

٥- الحاجة الماسة لوضع ضوابط عامة ودقيقة - بإذن الله - تبين الحدود الضابطة لفقه الأولويات.

الخطة والمنهج: فقد انتظمت ما يأتي:

مقدمة بينت فيها أسباب اختياري هذا الموضوع، ومكونات البحث.

تمهيد بينت فيه المقصود بفقه الأولويات.

ثلاثة مباحث:

الأول: الأولويات في القرآن الكريم. ذكرت فيه ما وقفت عليه من الآيات التي تتحدث عن الاستعمال الأولوي في القرآن الكريم.

الثاني: الأولويات في السنة النبوية المطهرة ذكرت فيه ما وقفت عليه من الاستعمال الأولوي في سنة النبي ﷺ.

الثالث: ضوابط فقه الأولويات: توقفت فيه مع عدة ضوابط منها ما يأتي:

١- أولوية درء المفسدة على جلب المصلحة.

٢- أولوية الأعظم مصلحة على الأدنى.

٣- أولوية الأعم مصلحة من الأخص.
٤- أولوية الفرائض والأصول على النوافل والفروع.
٥- أولوية فرض العين على فرض الكفاية.
٦- قضاء الواجب أولى من الاشتغال بالنوافل.
٧- أولوية الكيف على الكم.
٨- أولوية المقاصد على الظواهر.
٩- أولوية الاجتهاد على التقليد.
١٠- تقديم التخفيف والتيسير على التشديد والتعسير.
١١- تقديم العمل الدائم على العمل المنقطع.
١٢- أولوية حقوق الجماعة على حقوق الأفراد.
١٣- الدفع عن الجماعة مقدم على الدفع عن الفرد.
١٤- تقديم الفوري على المتراخي.
١٥- تقديم ما يخشى فواته على ما لا يخشى فواته.
١٦- الأخص أولى بالتقديم من الأعم.
١٧- ... الخ. مما سيأتي بسطه في البحث إن شاء الله.

وسوف اختصر الكلام في كل مبحث؛ وذلك إيمانًا مني بأن كل مبحث من المباحث الثلاثة يستحق أن يفرد ببحث مستقل لكي يوفي حقه في البسط والتحليل.

وخاتمة أذكر فيها أهم النتائج التي أتوصل إليها بإذن الله.

وأما عن المنهج فهو معنى بعَزو الأقوال إلى أصحابها، وتخريج الأحاديث والآثار.

وأخيرًا أحب أن أشير إلى أنني سأنتهج المنهج الاستقرائي الاستقصائي –

قدر وسعي - في بداية جمع المادة العلمية، ثم انتقل إلى المنهج التحليلي التفصيلي في شرح وبيان جزئيات البحث.

وبناءً على ذلك يمكنني أن أقرر أن المنهج الغالب على البحث سيكون هو المنهج التحليلي، وإن كنت لن أغفل الناحية الاستقصائية في تتبع فروع الكلام عن ضوابط فقه الأولويات؛ لتوظيفها في بناء التصور العام للبحث.

* * *